

وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ٧٦٧٨ لسنة ٢٠١٥

وزير العدل

بعد الاطلاع على الدستور ؛
وعلى قانون الإجراءات الجنائية رقم ١٥٠ لسنة ١٩٥٠ وتعديلاته ؛
وعلى قانون المرافعات المدنية والتجارية رقم ١٣ لسنة ١٩٦٨ وتعديلاته ؛
وعلى قانون السلطة القضائية رقم ٤٦ لسنة ١٩٧٢ وتعديلاته ؛
وعلى قانون تنظيم بعض أوضاع وإجراءات التقاضى فى مسائل الأحوال الشخصية
رقم ١ لسنة ٢٠٠٠ ؛
وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٤ بإصدار قانون إنشاء محاكم الأسرة ؛
وعلى قرار السيد المستشار وزير العدل رقم ٤٢٩١ لسنة ٢٠٠٤ بتعيين مقر محاكم الأسرة
ومكاتب تسوية المنازعات الأسرية ؛
وعلى كتاب السيد المستشار رئيس محكمة المنيا الابتدائية المؤرخ ٢٠١٥/٩/٢١ ؛
وبناءً على ما عرضه السيد المستشار مساعد وزير العدل لشئون المحاكم ؛

قرر:

(المادة الأولى)

تُنشأ مأمورية كلية (تسمى مأمورية أبو قرقاص الكلية) تتبع محكمة المنيا الابتدائية
وتختص بنظر القضايا المدنية بأنواعها وقضايا المدنى المستأنف وكذا قضايا جنح مستأنف
أبو قرقاص وقضايا الأسرة ، ويكون مقرها مبنى محكمة أبو قرقاص الجديد
الكائن شارع مصر / أسوان الزراعى بجوار مبنى المحكمة القديم .

(المادة الثانية)

على الإدارات المختصة بوزارة العدل والنيابة العامة تنفيذ هذا القرار .

(المادة الثالثة)

يُنشر هذا القرار بالوقائع المصرية ، ويُعمل به اعتباراً من يوم الخميس الموافق ٢٠١٥/١٠/١

صدر فى ٢٠١٥/٩/٣٠

وزير العدل

المستشار/ أحمد الزند